

شرح معاني الآثار

6684 - حدثنا بن أبي داود قال ثنا الحماي قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عثمان بن حكيم قال حدثني الرباب قالت سمعت سهل بن حنيف يقول مررنا بسيل فدخلنا نغتسل فخرجت منه وأنا محموم فنمى ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال Y مروا أبا ثابت فليتعوذ فقلت يا سيدي إن الرقى سالحة فقال لا رقية إلا من ثلاثة من النظرة والحمة واللدغة فاحتمل أن يكون ما أباح رسول الله ﷺ من الرقى هو التعوذ فأما قول سهل لا رقية إلا من ثلاث فيحتمل أن يكون علم ذلك من إباحة رسول الله ﷺ بعد نهيه المتقدم ولم يعلم ما سوى ذلك مما روينا عن غيره أن رسول الله ﷺ رخص فيه